

ص-08-2023-104301-0000352

16 أكتوبر 2023

من
المديرة العامة للأداءات
إلى

السيد المدير العام للعقارات الفلاحية

الموضوع: حول طلب توضيحات بخصوص الاستظهار بشهادة في الوضعية الجبائية من قبل الراغبين في المشاركة في البتات العمومية.

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 26 سبتمبر 2023.

وبعد، لقد بينتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أنه بمناسبة إعلانكم عن بتات لبيع غراسات دولية أو كميات من الحطب يتم التنصيب ضمن كراس الشروط والإعلان الخاص بالبتة على ضرورة استظهار الراغبين في المشاركة في البتة بما يفيد إيداعهم لتصاريحهم الجبائية المستوجبة والتي حل أجلها ولم تسقط بمرور الزمن قبل 20 يوما على الأقل من التاريخ المحدد لإجراء البتة، كما أفدتم بأن مصالحكم الجهوية قامت بإلغاء بتات بعد الإعلان عنها نظرا لعدم استظهار المشاركين بشهادة في الوضعية الجبائية والذين أكدوا أنه تم إعلامهم من قبل مصالح وزارة المالية بأن هذه الشهادة لم تعد تسلم من قبلهم، وتطلبون بالتالي مذكم بالتوضيحات اللازمة بخصوص مواصلة المطالبة بالاستظهار بالشهادة المذكورة من عدمه عند إعلانكم عن إجراء بتات.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الفصل 110 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية " لا يمكن المشاركة في الصفقات والالتزامات والبتات العمومية للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والمنظمات الخاضعة لرقابة الدولة إلا للأشخاص الذين قاموا بإيداع كل تصاريحهم الجبائية والتي حل أجلها قبل عشرين يوما على الأقل من التاريخ الأقصى المحدد لتقديم العروض عند الدعوة إلى المنافسة أو من تاريخ تقديم العرض عند اعتماد طريقة الاستشارة أو التفاوض المباشر أو من التاريخ المحدد لإجراء البتة والتي لم تسقط بمرور الزمن. كما تجدر الإشارة إلى أنه طبقا لقرار وزير الإقتصاد والمالية ودعم الاستثمار المؤرخ في 31 مارس 2021 المتعلق بقائمة الوثائق المتضمنة للمعلومات والمعطيات المتوفرة لدى وزارة

الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار والهيكل الراجعة لها بالنظر أو الصادرة عنها والتي يتعين تبادلها إلكترونياً بين الهيكل ولا يطالب المستثمرون والمؤسسات الاقتصادية بتقديمها باعتبار أن هذه الشهادة أصبحت تتبادل إلكترونياً مع الهيكل العمومية.

وباعتبار أن الإدارة العامة للعقارات الفلاحية هي هيكل عمومي ووجب عليها التقيد بأحكام الفصل 110 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية عند إنجاز الصفقات أو البتات أو اللزمات فإنه بإمكانها الولوج إلى المنظومة الإعلامية "E-SIT-FISC" التي تمكنها من الإطلاع على الوضعية الجبائية بصفة حينية للمشاركين معها بناء على مطلب يودع للغرض بمصالح الإدارة العامة للأداءات باعتبار وأنه تم إيقاف العمل بالإجراء المتعلق بإسناد شهادة في الوضعية الجبائية في شكلها المادي لغاية المشاركة في الصفقات واللزمات والبتات.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير

والسلام

المدير العام للأداءات
الإيضاح: فتية (الغربي) حرم العربي